كشف المواصفات الفنية لإحتياجات مخزن المطبعة

من خامات الورق للعام ٢٠١٦/٢٠١٧م

م	اســـم الصنف	الوحدة	العـدد	المواصفات الفنيـة
١	ورق أبيض ١٠٠جم ٧٠×١٠٠ سم	بالرزمة	٥٠	وزن الرزمة ٣٥ كجم
٢	ورق أبيض ٨٠جم ٧٠×١٠٠ سم	بالرزمة	٢٠٠	وزن الرزمة ٢٨ كجم
٣	ورق أزوريه ٨٠جم ٧٠×١٠٠ سم	بالرزمة	١٠٠	وزن الرزمة ٢٨ كجم
٤	ورق أبيض ٧٠جم ٧٠×١٠٠ سم	بالرزمة	٢٠٠	وزن الرزمة ٢٤,٥ كجم
٥	ورق أبيض ٦٠جم ٥٧× ٨٢ سم	بالرزمة	٥٠٠٠	وزن الرزمة ١٤,٠٢٢ كجم
٦	ورق أبيض ٧٠جم ٥٧×٨٢ سم	بالرزمة	١٠٠٠	وزن الرزمة ١٦,٣٥٩ كجم
٧	ورق برستول أبيض ١٨٠جم ٧٠×١٠٠ سم	فرخ	١٠٠٠٠	وزن الفرخ ٠,١٢٦كجم
٨	ورق برستول أحمر ١٨٠جم ٧٠×١٠٠ سم	فرخ	٥٠٠٠	وزن الفرخ ٠,١٢٦كجم
٩	ورق برستول أخضر ١٨٠جم ٧٠×١٠٠ سم	فرخ	١٠٠٠٠	وزن الفرخ ٠,١٢٦كجم
١٠	ورق برستول أصفر ١٨٠جم ٧٠×١٠٠ سم	فرخ	٥٠٠٠	وزن الفرخ ٠,١٢٦كجم
١١	كرتون نمرة ٢٥ ٧٠×١٠٠ سم	فرخ	١٥٠٠	كرتونة على درجة عالية من الجودة

الإدارة العامة للمشتريات والمخازن

إدارة المشتريات

الشروط العامة للمناقصة العامة رقم(٢١) لسنة ٢٠١٦/٢٠١٧

لتوريد / ورق خام لمركز الطبع والنشر جلسة يوم الموافق / /٢٠١٦

البنـــد الأول :- تقـدم عطـاءات المناقـصة داخـل مظـروفين مغلقـين ويجـب أن يثبـت علـى كـل مـن المظـروفين العطـاء الفنـى والمـالى نوعـة مـن الخـارج ، ويوضـع المظـروفين داخـل مظـروف مغلـق بطريقـة محكمـة ويوضـع عليـه اسـم وعنـوان الجامعـة او الوحـدة المختـصة و أن مـا بداخلـه المظـروف الفنـى والمظـروف المـالى لجلـسة / /٢٠١٦ ويكـون تقـديم العطـاءات إمـا بإرسـالها بالبريـد الموصـى عليـه خالـصة الاجـر او وضـعها داخـل الـصندوق المخـصص لوضـع العطـاءات بالجامعـة او تـسليمها لقلـم المحفوظـات بها بموجب إيصال يثبت فيه تاريخ التسليم وساعته ..

البند الثاني :-

يحتوى المظروف الفنى على :-

١- التـأمين المؤقـت المطلـوب/ مـدة التوريـد . وكـل مـا أشـارت إليـة المـادة ٨ مـن اللائحة التنفيذية للقانون ٨٩ لسنة ٩٨ .

٢- جميع البيانات الفنية عن العرض المقدم

٣- طريقة التنفيذ ، البرنامج الزمنى للتنفيذ ومدته .

٤- الكتالوجات والبيانات الخاصة بمصادر ونوع المواد والمهمات والمعدات والاجهزة التى تستخدم فى التنفيذ

٥- بيان مصادر ونوع المواد والمهمات والمعدات التى تستخدم فى التنفيذ

٦- عقد تأسيس المنشأة على أن يتفق نشاطها مع الأعمال موضوع العطاء وقانونها النظامى

تابع

٧- البطاقة الضريبية سارية المفعول مثبت بها آخر إقرار ضريبي .

٨- عقد المشاركة في حالة الشركات .

٩- شهادة التسجيل لدى مصلحة الضرائب على المبيعات .

١٠- السجل التجاري ساري المفعول .

١١- صورة من سابقة الأعمال والمركز المالي للمنشأة مدعما بالمستندات

١٢ - تقديم ما يفيد القيد في السجلات الواجب القيد فيها قانونا

١٣- إقرار بأن مدة صلاحية العطاء لا تقل عن ثلاثة شهور من تاريخ فتح المظروف الفني

١٤- بيانات أسماء ووظائف وخبرات الكوادر التي سيسند إليها الإشراف على تنفيذ العملية .

ويحتوى العطاء المالى على :-

كراسة الشروط والمواصفات موقعاً على جميع البيانات المطلوبة ومنها قوائم الاسعار وطريقة السداد وقيمة الصيانة وقطع الغيار ومستلزمات التشغيل وغيرها من العناصر التي تؤثر فى القيمة المالية للعرض وفقاً لما تقضى به شروط الطرح وغيرها من العناصر التي تؤثر فى هذه القيمة .

كما يجب على مقدم العطاء مراعاة مايلى في إعداده لقائمة الأسعار (جدول الفئات) التي يتم وضعها داخل المظروف المالي .

١- قوائم الأسعار للأصناف المتقدم لها مقدم العطاء مدونة بالحبر الجاف بالأرقام والحروف باللغة العربية لكل صنف وفقا لما هو مدون بجداول الكميات ، وأن يكون السعر قطعيا وأن تكون سارية طوال مدة التعاقد بغض النظر عن تقلبات السوق ، وأن يكون السعر واقعي ، وأن يوضع سعر واحد للصنف مع بيان اجمالى قيمة العطاء دون قشط أو محو ، وكل تصحيح يجب إعادة كتابته بالأرقام والحروف والتوقيع عليه من مقدم العطاء ، ولا يلتفت بتاتا إلى العطاء الذي يتضمن نص فيه خصم أي نسبة عن أقل عطاء مقدم في هذه المناقصة .

٢- لا يجوز لمقدم العطاء شطب أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات أو إجراء أي تعديل فيها مهما كان نوعه وإذا رغب فى إبداء أيه ملاحظات خاصة بالنواحي الفنية فيثبتها فى كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفني ولا يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بحدوث خطأ فى عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية ولا يجوز نزع أي ورقه من هذا العطاء .

تابع

٣- لايجوز الكشط او المحو فى جدول الفئات وكل تصحيح فى الأسعار او غيرها يجب إعادة كتابتة رقما وحروفا وتوقيع من مقدم العطاء

٤ - إذا سكت مقدم العطاء عن تحديد سعر صنف من الأصناف المطلوبة بقائمة الأسعار تطبق بشأنه أحكام قانون ٨٩ لسنة ٩٨ للمناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية .

٥- يبن فى قائمة الاسعار ما اذا كان الصنف مصنوعاً فى مصر او فى الخارج ويترتب على عدم صحة هذه البيانات كلها او بعضها رفض الصنف علاوة على شطب اسم مقدم العطاء من سجل الموردين ٠

٦- الفئات التى حددها مقدم العطاء بجدول الفئات تشمل وتغطى جميع المصروفات والالتزامات أيا كان نوعها التى يتكبدها بالنسبة الى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام بإتمام توريد الاصناف وتنفيذ جميع الاعمال وتسليمها للجهة الادارية والمحافظة عليها أثناء مدة الضمان طبقا لشروط الطرح وتتم المحاسبة النهائية بالتطبيق لهذه الفئات لصرف النظر عن تقلبات السوق والعملة والتعريفة الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم الاخرى "

البند الثالث :أخر ميعاد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشره ظهر يوم الموافق / /٢٠١٦ وفى حالة ورود أى عطاء او تعديله بعد الميعاد المحدد لفتح المظاريف الفنية يجب تقديمة فور وصولة الى رئيس اللجنة لفتحة والتأشير عليه بساعة و تاريخ وروده ثم يدرج فى كشف العطاءات المتأخرة ، دون فتحه على أن يتم رد هذه العطاءات المتأخرة الى أصحابها فور تقرير لجنة البت باستبعادها " ٠

البند الرابع :- يقدم مع العطاء تأمين مؤقت قدره (٣٠٠٠٠ ج) جنيها أما نقد أو بشيك مقبول الدفع أو خطاب ضمان غير مشروط و ساري لمدة أربع شهور من تاريخ فض المظاريف الفنية صادر من أحد المصارف المعتمدة يزاد إلى ٥٪ عند الرسو وذلك خلال ١٠ أيام من تاريخ اليوم التالى لاستلام أمر التوريد ويجوز مد أجل خطاب الضمان أكثر من ذلك إذا استلزم الأمر لتكملة إجراءات المناقصة ٠

فى الحالة الأخيرة يجب أن تكون خطابات الضمان مؤشراً عليها من المصرف أو الفرع الصادر منه بأنه لم يجاوز الحد الأقصى المحدد لمجموع خطابات الضمان المرخص للمصرف بإصدارها وأنه لن يلتفت إلى آي خطاب ضمان ليس عليه هذا الأقرار ثم يرد التأمين النهائى بعد انتهاء فترة الضمان (طبقا للقانون ٨٩لسنة ٩٨م)

تابع

البند الخامس :- تكون مدة سريان العطاء ثلاثة شهور من تاريخ فتح المظاريف الفنية .

البند السادس: -يتم تقديم العينات للبنود المطلوبة تكون اساس للقبول والرفض الفنى ويتم الاستلام عليها عند الرسو

البند السابع لا يعتد بالعطاء:-

أ)المبنى على خفض نسبة مئوية من أقل عطاء مقدم فى المناقصة.

ب)بحصول خطأ فى عطائه بعد الموعد المحدد لفض المظاريف .

البند الثامن:- اذا سحب مقدم العطاء عطاءة قبل المعياد المعين لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين المؤقت المودع حقاً للجامعة دون حاجة الى انذار او الالتجاء الى القضاء او اتخاذ ايه اجرءات او اقامة الدليل على حصول الضرر وذلك نزولا على حكم المادة (٦٠) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ باصدار قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادرة بقرار وزير المالية رقم ١٣٦٧ لسنة ٩٨

البند التاسع :- تلغى المناقصة قبل البت فيها بقرار مسبب من رئيس الجامعة اذا استغنى عنها نهائيا او اذا اقتضت المصلحة العامة ذلك .

ويجوز إلغاء المناقصة فى الحالات الاتية :-

١- اذا لم يقدم سوى عطاء وحيد او لم يبق بعد العطاءات المستبعدة الا عطاء وحيد

٢- اذا اقترنت العطاءات كلها او اغلبها بتحفيظات

٣- اذ كانت قيمة العطاء الاقل تزيد على القيمة التقديرية

ويكون الالغاء فى هذه الحالات بقرار مسبب من رئاسة الجامعة بناءً على توصيتة لجنة البت ويجوز بقرار من رئاسة الجامعة بناءاً على توصية لجنة البت قبول العطاء الوحيد اذا توافرات الشروط الاتية :-

١- أن تكون حاجة العمل لا يسمح باعادة الطرح اولا تكون ثمة فائدة ترجى من اعادة الطرح .

٢- ان يكون العطاء الوحيد مطابقاً للشروط ومناسباً من حيث السعر وذلك إعمالا لنص المادة (١٥) من القانون والمادة (٢٩) من اللائحة التنفيذية له .

البنـــد العاشـــر :- اذا تـأخر المـورد فـى توريـد كـل الكميـات المطلوبـة او جـزء منهـا فـى الميعـاد المحـدد بالعقـد - ويـدخل فـى ذلـك الاصـناف المرفوضـة مـن لجنـة الفحـص - فيجـوز للجامعـة اذا اقتـضت المـصلحة العامـة اعطـاءة مهلـة اضـافية للتوريـد علـى توقـع أن علية غرامـة تـأخير بواقـع ١٪ عـن كـل أسـبوع تـأخير أو جـزء مـن أسـبوع مـن قيمـة الكميـة التـى يكـون قـد تـأخر فـى توريـدها وبحـد أقـصى ٣ ٪ مـن قيمـة الأصـناف المـذكورة دون أن يخـل ذلـك بتوقيـع كافـة الجـزاءات والتعويـضات الأخـرى المنصوص عليها بالقانون ٨٩ لسنة ٩٨ للمناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية

البنـــد الحـــادى عـــشر:- علـى مقـدم العطـاء ان يـبين فـى عطائـه العنـوان الـذي يكـون محـلاً مختـار لـه والـذي يمكـن مخابرتـه فيـه ، وفـى حالـة تغـييره عليـه أخطـار الجامعـة بموجـب خطـاب موصـى عليـه بعلـم الوصـول خـلال خمـسة عـشر يومـاً مـن تـاريخ تغـييره - على أن تكون جميع المراسلات باللغة العربية

البنـــد الثـــانى عـــشر:-:-:- مـدة التوريـد خـلال ١٠ أيـام مـن اسـتلام أمـر أمـا البنـود أرقـام (٢ ، ٤) يـتم التوريـد علـى دفعـتين بفـارق ثلاثـة شـهور والبنـود أرقـام (٥ ، ٦) يـتم التوريد على ثلاثة دفعات بفارق ثلاثة شهور والاستلام مخازن مطبعة الجامعة .

البند الثالث عشر:- يمكن تجزئة العطاء بين الشركات المتقدمة

البنـــد الرابـــع عـــشر:- يحـق للجامعـة تعـديل كميـات او حجـم العقـد بالزيـادة أو الـنقص فـى حـدود (٢٥ ٪) بالنـسبة لكـل بنـد بـذات الـشروط العامـة والأسـعار دون أن يكـون للمتعاقـد الحـق فـى المطالبـة بـأي تعـويض عـن ذلـك ، ويجـوز فـى حـالات الـضرورة الطارئـة وبموافقـة المتعاقـد تجـاوز النـسبة وذلـك بموجـب المـادة (٧٨) مـن اللائحـة التنفيذية لقانون٨٩ لسنة ٩٨

البنـــد الخـــامس عـــشر:- اذا تـأخر المـورد عـن توريـد أصـناف تعاقـد علـى توريـدها الى بعـد الـسنة الماليـة فإنـه سـيت اخطـارة بالغـاء العقـد عـن الكميـة الباقيـة مـالم تقـرر الجامعـة حاجتهـا لهـذه الأصـناف فـى الـسنة الماليـة الجديـدة وبـشرط سمـاح الاعتمـادات الماليـة المختصة وذلك بموجب المادة (٨٥) من اللائحة التنفيذية لقانون٨٩ لسنة ٩٨

البند السادس عشر:-يلتزم المورد على حسابه بإحضار العمال اللازمين لفتح الطرود وتسليمها الى أمين المخزن او لجنة الفحص بحضورة او بحضور مندوبه فى الموعد المحدد وفى حالة تخلفه فيكون لمدير المخازن او لجنة الفحص الحق فى اتخاذ الاجراءات اللازمة على حساب المورد لتسلم الاصناف وتسليمها الى المخازن وتصحيح الفاتورة اذا اقتضى الامر دون ان للمورد حق الاعتراض وذلك بموجب المادة (٩٨) من اللائحة التنفيذية لقانون٨٩ لسنة ٩٨

البند السابع عشر :- لا يجوز للمورد أن يتنازل من الباطن للغير عن الإعمال محل التعاقد سواء كليا او جزئياً " ٠

البند الثامن عشر:- على الشركات المتنافسة أن تقوم بتسجيل بياناتها على موقع بوابة المشتريات الحكومية وعنوانه www٠etenders٠gov٠eg وتلتزم الجهة الطارحة بمراجعة بيانات الشركة على موقع الالكتروني للبوابة وفى حالة صحتها يتم اعتمادها بما يكنها من الاطلاع على نتائج البت الفني والمالي لها ٠ وذلك تطبيقا للكتاب الدوري رقم (٣) لسنة ٢٠١٦ بشأن تسجيل بيانات الشركات المتنافسة على موقع بوابة المشتريات الحكومية ٠

البند التاسع عشر:- **يعتبر تطبيق أحكام القانون ٨٩ لسنة ٩٨ للمناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية مكملا ومتمما لهذه الشروط فيما لم يرد بشأنه نص خاص بالكراسة .**

الإدارة العامة للمشتريات والمخازن
إدارة المشتريات

جامعة بنها

إدارة المشتريات

كراسة الشروط والمواصفات للمناقصة العامة

رقم (٢١) لسنة ٢٠١٦/٢٠١٧

لتوريد / ورق خام لمركز الطبع والنشر

جلسة يوم ( ) الموافق / / ٢٠١٦

الساعة الثانية عشرة ظهراً

الثمن ( ) جنيه

==========

العنوان : محافظة القليوبية – بنها – الطريق السريع
: ٠١٣/٣٢٣١٠١١-٠١٣/٣٢٣١٠١٢ – فاكس ٠١٣/٣٢٣١٨٨٠
ت٠ف/ إدارة المشتريات ٠١٣٣٢٢٧٦٠٨